



محكمة قطر الدولية  
ومركز تسوية المنازعات  
QATAR INTERNATIONAL COURT  
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،  
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: QIC (C) 12 [2024]

لدى مركز قطر للمال  
المحكمة المدنية والتجارية  
تقييم التكاليف

التاريخ: 4 سبتمبر 2024

القضية رقم: CTFIC0056/2023

شركة إيفرشيدز ساندزلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م

المُدعية/مقدمة الطلب

ضد

شاطئ الخليج للتجارة والمقاولات ذ.م.م

المُدعى عليها/المستأنف ضدها

الحكم بخصوص التكاليف

هيئة المحكمة:

السيد عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

## الأمر القضائي

1. تدفع المدعى عليها للمدعية مبلغًا وقدره **143,000 ريالاً قطرياً فوراً**.

## الحكم

### المعلومات الأساسية

1. المدعى عليها هي (أو كانت) عميل لدى المدعية. وقد تعاقد الطرفان من أجل قيام المدعية بتوفير خدمات قانونية إلى المدعى عليها، بما في ذلك تمثيلها أمام المحاكم الوطنية في دولة قطر.
2. وقد تعاقد الطرفان بموجب خطاب تكليف خضع للشروط والأحكام القياسية الخاصة بالمدعية.
3. قامت المدعية بتحرير فاتورة للمدعى عليها بمبلغ 191,809.65 ريالاً قطرياً قيمة رسوم أتعاب. ولكن مع الأسف، لم تُسدد المدعى عليها تلك الرسوم مما ترتب عليه تقديم المدعية مطالبة في أكتوبر 2023 للحصول على تلك الأتعاب.
4. يبين نموذج المطالبة المحاولات المتعددة التي قامت بها المدعية لاسترداد المبالغ المستحقة من المدعى عليها.
5. أخفقت المدعى عليها ابتداءً في تقديم دفاعها في هذه الدعوى القضائية في غضون المهلة الزمنية المقررة، وبالتالي فإنه في 30 أكتوبر 2023، تم إخطار المدعية بأنه يمكنها المضي قدماً في طلب إصدار حكم مستعجل بمقتضى التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2019 ("التوجيه الإجرائي"). غير أن المدعى عليها دفعت في نفس اليوم بأنه تم إخطارها بنموذج المطالبة ووثائقها المرفقة بشكل صحيح.
6. في 7 نوفمبر 2023، تقدمت المدعية بطلب للحصول على حكم مستعجل بموجب شروط التوجيه الإجرائي، وأخطرت المحكمة في 8 نوفمبر 2023 أنها أخطرت المدعى عليها عن طريق البريد المسجل.
7. في 11 ديسمبر 2023، أخطر رئيس قلم المحكمة الطرفين بتلقي المحكمة مراسلات من المدعى عليها والتي قدمت طلباً متأخراً لتمديد الوقت للرد على نموذج المطالبة. وقد أمهلت المحكمة المدعى عليها حتى نهاية يوم العمل في 17 ديسمبر 2023 لطلب تمديد الوقت حتى تتمكن من تقديم وإيداع دفاعها/دعواها المقابلة، والتي "يجب أن تتضمن شرحاً لسبب عدم تقديم الدفاع وعدم الرد كذلك على طلب إصدار الحكم المستعجل والتخلف عن تقديمه حتى الآن" كما "يجب أيضاً تحديد الدفاع و/أو الدعوى المقابلة التي ترغب في تأكيدها في المطالبة". في 17 ديسمبر 2023، قدمت المدعى عليها رداً لم يتناول التوجيه سالف الذكر بشكل مباشر، لكنها أكدت أنه لم يتم إخطارها بوثائق المدعية بصورة صحيحة، وأنه ثمة "احتمال جيد" بنجاحها في الدفاع ضد المطالبة الماثلة، وأن المدعية أخفقت في تنفيذ واجب العناية والمهارة في تمثيل المدعى عليها.
8. دخل الطرفان في مفاوضات وتم إرجاء المطالبة لفترة زمنية لحين معرفة نتيجة المفاوضات. وقد فشلت تلك المفاوضات وتقدمت المدعية في 18 مارس 2024 برد على مذكرات المدعية المقدمة بتاريخ 17 ديسمبر 2023.
9. رفضت المحكمة دافع المدعى عليها المقدمة والتي اشتملت على أنها حظيت بعذر وجيه لعدم تقديم رد على المطالبة، فضلاً عن مزاعم تتعلق بواجب العناية والمهارة في عمل المدعية لم يتم تحديدها. ورفض طلب المدعى عليها لتمديد الوقت.
10. أصدرت المحكمة حكماً في صالح المدعية ومنحتها المبلغ الذي طالبت به في 18 مارس 2024 بقيمة 111,809.65 ريالاً قطرياً إلى جانب فائدة بمقدار 8,270.42 كما في تاريخ الحكم والتي يستمر احتسابها بمعدل

19.49 ريالاً قطرياً في اليوم 13 (F) QIC [2024]؛ القضاة جورج أريستيس، وعلي مالك مستشار الملك، وهيلين ماونتفيلد، مستشارة الملك).

11. وللأسف، لم ينته الأمر هنا، فلم تَفِ المدعى عليها بالدين المقضي به، مما دفع المدعية إلى متابعة قضيتها ضمن إجراءات الإنفاذ المعمول بها لدى المحكمة عن طريق تقديم طلب إنفاذ بتاريخ 8 أبريل 2024. وقد استمرت إجراءات الإنفاذ لبعض الشهور. وفي 24 يوليو 2024، أوفت المدعى عليها بالدين المقضي به.

12. وفي 1 أغسطس 2024، قدمت المدعية طلباً للحصول على تكاليف التقاضي وأخطرت المدعى عليها به. وقد تم إهمال المدعى عليها حتى الساعة 16.00 من يوم 1 سبتمبر 2024 للرد. ولم يُقدّم أي رد.

### النهج المُتَّبَع في تقدير التكاليف

13. تنصُّ المادة 33 من لائحة المحكمة وقواعدها الإجرائية على ما يلي:

33.1 تُصدِر المحكمة الأمر الذي تراه مناسباً بشأن تكاليف الإجراءات القضائية التي يتكبدها الطرفان.

33.2 تنصُّ القاعدة العامة على أن الطرف الخاسر يتحمل التكاليف التي يتكبدها الطرف الفائز. غير أنه يجوز للمحكمة إصدار أمر قضائي مختلف إذا تراءى لها أن الظروف ملائمة.

33.3 يجوز للمحكمة على وجه الخصوص عند إصدار أي أمر يتعلق بالتكاليف أن تأخذ في الاعتبار أي عروض تسوية معقولة يتقدم بها أي من الطرفين.

33.4 حيثما تتكبد المحكمة تكاليف الاستعانة بخبير أو مُقيّم، أو تكاليف أخرى متعلقة بالإجراءات القضائية، يجوز لها إصدار أمر يتعلق بسداد تلك التكاليف بحسب ما تراه ملائماً.

33.5 في حال أصدرت المحكمة أمراً بأن يدفع أحد الطرفين للطرف الآخر التكاليف التي تخضع للتقييم في حالة عدم الاتفاق عليها، ولم يتمكن الطرفان من الوصول إلى اتفاق بشأن التقييم المناسب، يجري رئيس قلم المحكمة التقييم اللازم رهناً بمراجعة القاضي إذا اقتضى الأمر.

14. في قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م 1 (C) QIC [2017]، أشار رئيس قلم المحكمة إلى "... قائمة العوامل التي تؤخذ عادةً في الاعتبار" لتقييم ما إذا كانت التكاليف متكبدة بشكلٍ معقول وبمبلغ معقول (كما ورد في الفقرة 11 من ذلك الحكم):

i. مبدأ التناسب.

ii. سلوك الطرفين (قبل المداوات القضائية وخلالها على حدٍ سواء).

iii. الجهود المبذولة لمحاولة حل النزاع من دون اللجوء إلى التقاضي.

iv. ما إذا كانت أي عروض تسوية معقولة قد قُدِّمت وقُوبلت بالرفض.

v. مدى نجاح مساعي الطرف الذي يسعى إلى استرداد التكاليف.

15. أشارت قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م إلى ما يلي في ما يتعلق بمبدأ التناسب، باعتبارها مرةً أخرى عوامل غير شاملة يجب النظر فيها (كما ورد في الفقرة 12 من ذلك الحكم):

i. المبلغ أو القيمة موضوع أي مطالبات مالية.

ii. أهمية المسألة (المسائل) التي تُثار للطرفين.

- iii. مدى تعقيد المسألة (المسائل).
- iv. مدى صعوبة أي نقطة (نقاط) معينة تُثار أو مدى حداتها.
- v. الوقت الذي استغرقته الدعوى.
- vi. الآلية المُتبَّعة في الدعوى.
- vii. الاستخدام المناسب للموارد من جانب الطرفين، بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتاحة حسب مقتضى الحال.

16. يتمثل أحد المبادئ الأساسية (الموضحة في الفقرة 10 من قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م) في أنه "لكي تكون التكاليف معقولة يجب أن تكون متكبدة بشكلٍ معقول وبمبلغٍ معقول".
17. وتقرّر أيضاً لدى هذه المحكمة أنه يحق لمكاتب المحاماة التي تترافع بالأصالة عن نفسها، من حيث المبدأ، استرداد التكاليف المهنية المتكبدة في تعزيز رفع الدعوى، شريطة أن تكون مطالبات التكاليف معقولة (انظر شركة بينسنت ماسونز إل إل بي (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمر القابضة 2018 QFC (C) [2018] في الفقرات رقم 18-29 وقضية شركة دنتونز وشركاه (فرع مركز قطر للمال) ضد شركة بن عمران للتجارة والمقاولات ذ.م.م 3 QIC (C) [2020] في الفقرة 9، وقضية شركة وايت بنسيل ذ.م.م ضد أحمد بركات QIC [2024] 3 (C) في الفقرة 18، وقضية شركة إيفر شيدز ساندرلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م ضد شركة هارينسا للمقاولات (قطر) ذ.م.م 5 [2024] QIC (C) في الفقرتين 14 و18).

#### المذكرات المقدمة

18. قدمت المدعية طلباً بالتكاليف الكاملة أخطرت به المدعى عليها وتضمن الطلب دفعها إلى جانب عدد من الوثائق الوقائية والقانونية. وقد تناولت الدفوع المعايير الواردة في قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م ودفعت بأن المبالغ المطالب بها لكل مرحلة من مراحل الدعوى القضائية - انظر أدناه - معقولة ومتناسبة في سياق القضية. وقد دفعت المدعية كذلك بأنه يتعين عليّ منح التكاليف على أساس التعويض بسبب سلوك المدعى عليها، والذي شمل تجاهل العديد من الفرص لتسوية القضية.
19. وكما ورد أعلاه، تم منح المدعى عليها الفرصة للرد لكتّنها اختارت تجاهل تلك الدعوة.
20. وفي ما يلي بيان بالتكاليف الإجمالية المطالب بها:

- الإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية (بما في ذلك الحكم المستعجل): 217,031 ريالاً قطرياً.
- إجراءات الإنفاذ: 25,268 ريالاً قطرياً.
- إجراءات التكاليف: 35,707.50 ريالاً قطرياً.

المجموع: **275,006.50 ريالاً قطرياً** (راجع الفقرة 3.1 من مذكرة التكاليف).

#### التحليل

21. في البداية، بحسب ما ورد أعلاه، بتاريخ 24 يوليو 2024، دفعت المدعى عليها المبلغ الذي أمرت المحكمة بسداده في 30 مارس 2024. وكما في 3 أبريل 2024، بلغت تكاليف المدعية 162,008 ريالاً قطرياً (بحسب ما تثبته رسالة البريد الإلكتروني المرسلة من المدعية إلى المدعى عليها في تمام الساعة 15.19 بتاريخ 3 أبريل 2024 نفسه). وهذه التكاليف أقل بكثير من 100,000 ريال قطري من التكاليف المطالب بها في هذا التاريخ. وفي ضوء حقيقة أن المدعى عليها قامت في نهاية المطاف بسداد الدين المقضي به كاملاً بعد عدة أشهر من صدور الحكم، فإنها عرّضت نفسها لالتزامات إضافية ضخمة مرتبطة بالتكاليف. والواقع أن الوضعية التي تسببت فيها المدعى

عليها لنفسها أسوأ من هذا. وفي يناير 2024، وافقت المدعى عليها على أن تسدد للمدعية مبلغ 91,000 ريال قطري وهو ما كان من شأنه إنهاء الإجراءات القضائية (بحسب ما يثبتته الاتفاق عبر البريد الإلكتروني بين المدعى عليها والمدعية بتاريخ 17 يناير 2024): ففي ذلك التاريخ، لم تكن ثمة تكاليف مرتبطة بالإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية تتجاوز 17 يناير 2024، ولم تكن ثمة تكاليف إنفاذ أو تكاليف مرتبطة بالإجراءات ذات الصلة للمطالبة بهذه التكاليف. واستناداً إلى حساباتي، تتجاوز قيمة هذه التكاليف الإضافية 115,000 ريال قطري. وكان من شأن حدوث التسوية بموجب اتفاق 17 يناير 2024 أن تكون أكثر فاعلية من حيث التكلفة بالنسبة للمدعى عليها التي انتظرت عوضاً عن ذلك أكثر من 6 أشهر تراكمت خلالها التكاليف بشكل كبير.

#### الإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية

22. تطالب المدعية بمبلغ 217,031 ريالاً قطرياً، تمثل أكثر من 93 ساعة عمل خلال الفترة من 3 يوليو 2023 إلى 4 أبريل 2024.

23. توافق المدعية في الفقرة 3-4 من مذكرتها بالتكاليف بأن المسائل المنظورة في هذه الإجراءات القضائية لم تكن معقدة. وبدلاً من ذلك، تقول إنها قدمت وأخطرت المدعى عليها بنموذج مطالبة مستوفى البيانات، وأجرت مراجعات وتحقيقات داخلية تفصيلية في الجوانب الوقائية للنزاع وتقدمت بطلب مفصل لاستصدار حكم مستعجل وأخطرت المدعى عليها به فضلاً عن تقديمها برد على تأكيدات المدعى عليها بعدم رفع القضية بشكل صحيح، وأن ثمة "احتمال جيد" بنجاحها في الدفاع ضد المطالبة، وأن المدعية قامت بأعمالها القانونية بشكل سيء.

24. جاء كل من نموذج المطالبة والرد في شكل تفصيلي بحسب ما تقدمت به المدعية. واشتمل نموذج المطالبة على إفادة شاهد و13 مستنداً مرفقاً به (شمل هذا عدة أمور من بينها المراسلات وشروط التكليف والفواتير). واشتمل الرد على نحو 14 مستنداً مرفقاً به، شمل عدة أمور من بينها المراسلات بين الطرفين. كان طلب استصدار حكم مستعجل شاملاً لكنه مختصر بشكل متناسب واشتمل على عدد محدود من الوثائق المرفقة به.

25. وجاء توزيع العمل لهذه المرحلة من الإجراءات القضائية متناسباً. وقد أمضى الشريك المسؤول عن هذه القضية نحو 11.5 ساعة من الوقت الإجمالي الذي يتجاوز 93 ساعة قليلاً. وقد قام بباقي العمل زميل أو مساعد قضائي.

26. وفي ضوء ما تقدم، فقد كانت هذه مسألة واضحة لتحصيل مستحقات قامت بها شركة حمامة دولية مرموقة تُطبق أساليب سليمة لحفظ السجلات، لا سيما في ما يتعلق بالفواتير واحتساب الرسوم والأعمال الجاري تنفيذها. وتتمثل وجهة نظري في أن بعض المسائل استغرقت أكثر من اللازم. على سبيل المثال، تم قضاء 25 ساعة في صياغة نموذج المطالبة. وكمثال آخر، تم قضاء أكثر من 40 ساعة في تجهيز الرد. وأرى أنه لن يكون من المناسب إصدار أمر بأن تدفع المدعى عليها كافة تلك التكاليف. وأرى أن مقدار الوقت المعقول لهذا العمل كان ينبغي أن يكون 50% من الوقت الذي تم استغراقه في العمل على هذه المرحلة. تم تكبد كافة البنود المسجلة في دفتر الأستاذ بشكل معقول. ولذلك، فإنني أقتطع مبلغاً وقدره **102,145.50 ريالاً قطرياً** لهذه المرحلة من العمل.

27. وأرى أن الوقت المستغرق في طلب استصدار حكم مستعجل معقول ومن ثم لا توجد أي تخفيضات على مرحلة العمل تلك.

#### الإنفاذ

28. المبلغ المطالب به في ما يتعلق بإجراءات الإنفاذ هو 25,628 ريالاً قطرياً، يشمل 11.4 ساعة عمل. ويرد في دفتر الأستاذ أن العمل شمل صياغة الطلب وتحضير المستندات والتواصل مع المحكمة وتجميع كافة الوثائق الأخرى بناءً على طلب قلم المحكمة. أوضّح ما ذكرته في قضية شركة إيفر شيز سانرلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م ضد شركة هارينسا للمقاولات (قطر) ذ.م.م 6 QIC (C) [2024] في الفقرة 25 من أن "... إجراءات الإنفاذ ليست بسيطة..." ولذا أجد أن توزيع العمل لهذه المرحلة من النقاضي متناسب أيضاً، في ظل مشاركة متواضعة نسبياً من الشريك.

29. غير أنه، مثلما كانت الحال في مرحلة الإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية، أرى أنه تم استغراق وقت أكثر من اللازم في هذه المرحلة من العمل. وسوف أسمح بعدد 6 ساعات لهذه المرحلة من التقاضي، وهو ما يعادل خفضًا بمقدار **12,000 ريال قطري** (مُقرَّبًا إلى أقرب ألف).

#### تقييم التكاليف

30. شملت مرحلة العمل هذه قضاء 15.7 ساعة عمل بإجمالي مبلغ مطالب به 35,707.50 ريالاً قطرياً. ومرة أخرى، تم توزيع هذا العمل بشكل متناسب مع مشاركة في أضييق الحدود من الشريك. وتمّ تكبّد البنود المذكورة في دفتر الأستاذ بشكل معقول. والوثائق المقدمة شاملة كما أن حافظة المستندات مفيدة.

31. لكن مرة أخرى، أرى أن تحضير طلب، والذي عادة ما يكون مصحوبًا بمستندات كافية في قضية بهذه الطبيعة، كان من شأنه أن يتطلب المزيد من البحث. وفي ضوء ما سبق، سوف أخفض التكاليف المطالب بها لهذه المرحلة بمقدار **18,207.50 ريالاً قطرياً**.

#### **قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م**

32. قمت بتخفيض المبلغ الإجمالي المطالب به والبالغ 275,006.50 ريالاً قطرياً إلى **143,000 ريال قطري** (مُقرَّبًا إلى أقرب ألف).

33. كان سلوك المدعى عليها سببًا. فقد تكبدت ديبًا تجاه المدعية، ولم تف بالدين، ولم تتعامل مع القضية بشكل صحيح أو على الإطلاق من خلال تبادل المراسلات قبل الدعوى، وهو ما كان من المحتمل أن يُغني عن الحاجة إلى التقاضي. ثم بعد بدء إجراءات التقاضي، وافقت في 17 يناير 2024 على سداد مبلغ 91,000 ريال قطري كاملاً في تسوية نهائية لهذه الإجراءات القضائية، وهو مبلغ أقل من المبلغ المقضي به لصالح المدعية في الحكم الصادر بتاريخ 30 مارس 2024 (بحسب ما ورد ذكره في الفقرة 20)، وقد كانت التكاليف في تلك المرحلة أقل كثيرًا من التكاليف التي نشأت في نهاية المطاف عن العمل الذي قامت به المدعية). ثم تجاهلت المدعى عليها الحكم وتجاهلت جهود المدعية لتحصيل الأموال، مما دفع المدعية إلى السعي لإنفاذ الحكم. وبعدها ببضعة أشهر، وبعد بدء إجراءات الإنفاذ بفترة طويلة، قامت المدعى عليها بالوفاء بالدين المقضي به. وقد سعت المدعية في النهاية إلى الحصول على مبلغ أقل بعض الشيء من 112,000 ريال قطري ونجحت في الحصول على كامل هذه المطالبة. ثم دفعت المدعى عليها ذلك المبلغ في يوليو 2024. وبناءً عليه، كان من الممكن تجنب هذه الدعوى كلية من خلال التواصل الجيد من جانب المدعى عليها، وكان من الممكن تمامًا قبول المبلغ المقضي به قبل إصدار المطالبة.

34. من الواضح أن المدعية بذلت جهودًا لتسوية هذه المسألة من دون اللجوء إلى التقاضي، وهو ما يثبت خطابها المرسل إلى المدعى عليها بتاريخ 22 أغسطس 2023 والذي طالبتها فيه بسداد الرسوم المتبقية وأوضحت أنه سيتعين عليها الشروع في إجراءات التقاضي لاسترداد الدين. وقد سعت المدعية خلال التقاضي إلى إنهاء الإجراءات القضائية من خلال خطابها المؤرخ في 8 يناير 2024 على سبيل المثال. وقد واصلت المدعية جهودها حتى بعد صدور الحكم، ويشمل هذا على سبيل المثال ما ورد في رسالتها بالبريد الإلكتروني المؤرخة 3 أبريل 2024 والمرسلة إلى المدعى عليها تطالبها فيها بسداد الدين والتكاليف المقضي بهما. ولم تتجاوب المدعى عليها مع أي من تلك الجهود بشكل صحيح. وفي التحليل النهائي، حصلت المدعية على المبلغ الكامل الذي طالبت به في ردها المقدم في شهر مارس من عام 2024.

35. والمسألة الأخيرة هي ما إذا كان مبلغ الـ 143,000 ريال قطري يمثل مبلغًا متناسبًا في هذه القضية. أرى أن هذا المبلغ متناسب. وكانت المطالبة الأصلية بمبلغ أدنى قليلًا من الـ 200,000 ريال قطري المطالب بها كأتعاب. وكان المبلغ النهائي المحكوم به هو المبلغ المذكور في الرد، وهو تحديدًا أقل من 112,000 ريال قطري قليلًا. غير أنه تماشيًا مع ما ذكرت في الفقرة 20 من قضية شركة وايت بنسيل ذ.م.م ضد أحمد بركات، وهو ما تم التأكيد عليه في الفقرتين 22 و23 من قضية شركة إيفر شيبز ساذرلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م ضد شركة هارنيسا للمقاولات (قطر) ذ.م.م، ثمة مبلغ أدنى يجب على شركة المحاماة احتسابه عند السعي لتحصيل دين من أحد عملائها. ومن الواضح أن هذه المسألة ذات أهمية للمدعية حيث إن الأتعاب التي تتقاضها هي المحرك لأعمالها وينبغي أن يحق لها الحصول على أجر مقابل العمل الذي قامت به حسب الأصول. ولم تكن القضية في هذه الجولة تنطوي على تعقيدات ضخمة، ولم تمثل أي صعوبة أو نقاط مستحدثة. لكن عقب الخصومات التي قُمتُ بها، ليست

لدي قناعة بأنه ينبغي عليّ تقديم أي تخفيضات إضافية حيث إن مبلغ 143,000 ريال قطري هو مبلغ معقول ومنتاسب لقضية بهذه الطبيعة. ولا داعي إلى مسألة التعويضات في ضوء هذا الاستنتاج.

صدر عن المحكمة،



[توقيع]

السيد عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل القانوني

ترافعت المدّعية بالأصالة عن نفسها.

لم تحضر المدّعى عليها ولم يكن لها ممثل.